المصروف هل يسمع دعواه ام لا وهل اذا سمعت الدعوى
عليه يحلف ام لا وهل يجوز للناظر الاستبداد بالامضا قبل ان
يسال المباشر والشاهد عن الصرف المذكور في المحزومة ام لا
اجاب ينفع المستاجر امضا الناظر والعهدة على
الناظر ولا عبرة بالمحزومة التي كتبت حيث لم يحضر ويقبل
قوله في مقدار ما صرفه على العمارة مع يمينه قال في القنية
اذا قال القيم او المالك لمستاجرها اذنت لك في عمارتها
فعمرها باذنه يرجع على القيم والمالك وهذا اذا كان
يرجع معظم منفعته الى المالك اما اذا رجع الى المستاجر
وفيه ضرر الدار كالبالوعة او شغل بعضها كالتنور
فلا يرجع ما لم يشترط الرجوع ويقبل قوله في المحتمل قال
في موضع اخر وكثير من مشايخنا سووا بين الوصي والقيم
وقال يقبل قولهما والتفريط وقع من الناظر حيث لم يحضر
ويباشرها بالحضور والضبط وقال فيها ايضا وان اتهمه
القاضي حلفه وان كان امينا سئل في واقف
وقف وقفا وجعل له ناظرا وخدمة من مباشر
وشاهد وعامل وجاب فهل يجب على الناظر الاستقلال
بجهة الوقف بحضرة من ذكر ام له ان يستبد بذلك
خاصة وهل تصح استنابته في وظيفة النظر ام لا
وهل اذا استناب ولم يباشر هل يستحق من معلوم
النظر شيئا ويصير ضامنا لما قبضه نائبه ويرجع
عليه

عليه بما تناداه من معلوم النظر في مدة استخلافه النائب
ام لا وهل اذا استغل لنفسه من غير حضور شهود الوقف
وادعى عدم القبض او ادعى شيئا مثلا هل يقبل قوله
ام لا اجاب الواقفون في الزمن المتقدم كانوا
ينصبون للوقف ناظرا فقط ويطلقون يده فيما يفعله
ويقبل قوله في القبض والصرف لديانتهم وخوفهم
وخوفهم من الله عز وجل فلما تغير الزمان وظهر قلة
الدين لمن المتكلمين على الاوقاف من الكذب والخيانة
والايمان الباطلة وقلة الخوف من الله تعالى وظهر ذلك
للمتاخرين ممن يريد فعل الخير جعل لوقفه جابيا وشهود
فالجابي يقبض المال والشهود يشهدون على الناظر
بالقبض والصرف كل ذلك خوفا على ريع الوقف من
المتكلمين سيما في زماننا ولهذا قال مشايخنا لو تعرض
الناظر لمصالح الوقف فهو على نفسه وقال بعض مشايخنا
لا اصدقه في زماننا فلو قبض الناظر بيده من غير حضور
شهود لا يصدق في قبض الريع ولا في ادعائه الشراء في
لان ذلك دليل خيانته وكذبه حيث انفرد بالاستقلال ل
من غير حضور الشهود والشهود ان دعاهم ليحضروا
فامتنعوا لا يستحقون المعلوم وان لم يدعهم فلا ذنب
لهم وهو خاين فلو استناب شخصا عنه في النظر فان
مشايخنا ابوا والمسالة منقولة في الكتب فلو باشر

Copyright © King Saud University